

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٢٨ لسنة ٢٠١٦

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب

بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته :

وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠١٦/٤/١٠

بشأن طلب إبعاد نيجيرية الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام :

قرر :

(المادة الأولى)

تبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعورة /

UBAEDAT ABIOLA OLAIBI (نيجيرية الجنسية - مواليد ١٩٨٧/٨/١٣) .

(المادة الثانية)

على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٦/٥/٣

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار